[66] مع: عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى مثله (1). 14 - ب: عن محمد بن عيسى، عن القداح، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: الايمان قول وعمل أخوان شريكان (2). مع: عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن القداح مثله (3). 15 - ب: عن هارون، عن ابن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وسئل ما بال الزاني لا تسميه كافرا وتارك الصلاة قد تسميه كافرا ؟ وما الحجة في ذلك ؟ قال: لان الزاني وما أشبهه إنما يفعل ذلك لمكان الشهوة وإنها تغلبه، وتارك الصلاة لا يتركها إلا استخفافا بها، وذلك أنك لا تجد الزاني يأتي المرأة إلا وهو مستلذ لاتيانه إياها قاصدا إليها وكل من ترك الصلاة قاصدا إليها فليس يكون قصده لتركها اللذة، فإذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف، وإذا وقع الاستخفاف وقع الكفر (4). 16 - ب: عن هارون، عن ابن صدقة قال: وقيل لابي عبد الله عليه السلام: ما فرق بين من نظر إلى امرأة فزنى بها أو خمرا فشربها، وبين من ترك الصلاة حيث لا يكون الزاني وشارب الخمر مستخفا كما استخف تارك الصلاة ؟ وما الحجة في ذلك ؟ وما العلة التي تفرق بينهما ؟ قال عليه السلام: الحجة أن كل ما أدخلت نفسك فيه لم يدعك إليه داع، ولم يغلبك عليه غالب شهوة، مثل الزنا وشرب الخمر فأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة، وليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه وهذا فرق ما بينهما (5). بيان: قوله عليه السلام: " أن كل ما أدخلت " كأن خبر أن محذوف أي هو

---

(1) معاني الاخبار: 186. (2) قرب الاسناد: 13. (3) معاني الاخبار: 187. (4) قرب الاسناد: 22. (5) قرب الاسناد: 23.